

2021-07-25

تسيير الأزمة الصحية المرتبطة بجائحة فيروس كورونا {كوفيد-19}

عملا بتعليمات رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، القائد الأعلى للقوات المسلحة ووزير الدفاع الوطني، وعقب المشاورات مع اللجنة العلمية لمتابعة تطور جائحة فيروس كورونا {كوفيد-19}، والسلطة الصحية، قرّر السيد أيمن بن عبد الرحمان، الوزير الأول، اعتماد تدابير بعنوان جهاز تسيير الأزمة الصحية المرتبطة بجائحة فيروس كورونا {كوفيد-19}.

وإذ تندرج دائماً في إطار الحفاظ على صحة المواطنين وحمايتهم من أي خطر لانتشار فيروس كورونا {كوفيد-19}، فإن هذه التدابير ترمي، بالنظر إلى تفاقم الوضع الوبائي والتزايد السريع لعدد الإصابات، إلى تكييف وتعزيز الجهاز الحالي للحماية والوقاية.

وتطبق التدابير المبينة أدناه لمدة عشرة (10) أيام، ابتداء من يوم الاثنين 26 جويلية 2021.

1. فيما يخص الحجر الجزئي المنزلي:

يكيّف إجراء الحجر الجزئي المنزلي ويمدّد كما يلي:

▪ يطبق إجراء الحجر الجزئي المنزلي من الساعة الثامنة مساءً (20h00) إلى غاية الساعة السادسة (06h00) من صباح اليوم الموالي، على الولايات الخمس والثلاثين الآتية: أدرار، الأغواط، أم البواقي، باتنة، بجاية، بسكرة، بشار، البليدة، البويرة، تبسة، تلمسان، تيزي وزو، الجزائر العاصمة، جيجل، سطيف، سيدي بلعباس، قالمة، قسنطينة، مستغانم، المسيلة، معسكر، ورقلة، وهران، البيض، بومرداس، تندوف، تيسمسيلت، الوادي، خنشلة، سوق أهراس، تيبازة، النعامة، عين تموشنت، غليزان، وأولاد جلال.

▪ لا يخص إجراء الحجر الجزئي المنزلي الولايات الثلاث والعشرون (23) الآتية: الشلف، تمنراست، تيارت، الجلفة، سعيدة، سكيكدة، عنابة، المدية، إليزي، برج بوعرييج، الطارف، ميله، عين الدفلى، غرداية، تيمون، برج باجي مختار، بني عباس، عين صالح، عين قزام، تقرت، جانت، المغير والمنيعه.

ويمكن للولاية، بعد موافقة السلطات المختصة، اتخاذ كل التدابير التي يقتضيها الوضع الصحي لكل ولاية، لاسيما إقرار أو تعديل أو ضبط مواقيت حجر جزئي أو كلي يستهدف بلدية، أو مكاناً، أو حياً أو أكثر، يشهد بؤراً للعدوى.

2. فيما يخص حركة الأشخاص وتنقلاتهم:

▪ تعليق نشاط النقل الحضري للمسافرين، والنقل بالسكك الحديدية أيام العطلة الأسبوعية، في جميع الولايات المعنية بالحجر الجزئي المنزلي.

3. فيما يخص الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية:

▪ غلق الأنشطة التي يتردد عليها السكان بقوة والتي تمثل خطراً واضحاً لانتقال العدوى في الولايات المعنية بالحجر الجزئي المنزلي.

ويتعلق الأمر، في مرحلة أولى، بالأنشطة الآتية:

- أسواق بيع السيارات المستعملة،
- القاعات الرياضية والمتعددة الرياضات،
- ودور الشباب،
- والمراكز الثقافية.

▪ تحديد نشاطات المقاهي والمطاعم ومحلات الأكل السريع وفضاءات بيع المثلجات، بما يجعلها مقتصرة فقط على البيع المحمول.

▪ غلق فضاءات التسلية والترفيه والاستراحة، وأماكن التنزه والشواطئ على مستوى الولايات المعنية بالحجر الجزئي المنزلي.

▪ تعزيز تدابير المراقبة المطبقة على الأسواق العادية والأسواق الأسبوعية من قبل المصالح المختصة قصد التحقق من مدى التقيد بتدابير الوقاية والحماية وتطبيق العقوبات المنصوص عليها في التنظيم المعمول به ضد المخالفين.

4. فيما يخص التجمعات العامة:

▪ تمديد إجراء منع كل تجمعات الأشخاص والإجتماعات العائلية مهما كان نوعها، عبر كامل التراب الوطني، ولاسيما حفلات الزواج والحفان وغيرها من الأحداث.



▪ السحب النهائي لرخصة مزاولة النشاط لقاءات الحفلات التي تنتهك الحظر المعمول به .

كما تكلف المصالح الأمنية بالسهر بكل دقة على تطبيق التدابير المقررة من أجل الحفاظ على صحة المواطنين وتفادي انتشار العدوى .

وجدير بالتنويه أن آليات الرقابة والعقوبات التي يملئها تطور الوضع الوبائي والميل إلى التراخي الملحوظ لدى العديد من المواطنين ستطبق، بكل صرامة، عند تسجيل عدم الامتثال لتدابير الوقاية ومختلف البروتوكولات الصحية التي اعتمدها اللجنة العلمية لمتابعة تطور وباء فيروس كورونا {كوفيد - 19}، والمخصصة لمختلف الأنشطة الاقتصادية والتجارية والاجتماعية .

وأخيراً، فإن الحكومة تذكر أن تطور الوضع الوبائي وعودة موجة العدوى من جديد، يستوقفاننا جميعاً لتعزيز تصميمنا على مواصلة التقيد الصارم بجميع الإرشادات والتدابير الصحية للوقاية والحماية، لمواجهة هذه الأزمة الصحية. كما تحث مرة أخرى المواطنين والمواطنات على الإقبال بكثافة على حملات التلقيح التي تم إطلاقها عبر كامل التراب الوطني .

